

Versione **ARABO**



La Consigliera
di parità provinciale



PROVINCIA
DI TORINO



i
nostri
auguri
tra
opportunità
e diritti!

dalle consigliere di parità della provincia di torino
Via Maria Vittoria 12 - Torino - Tel. 011.8612771

UFFICIO CONSIGLIERE DI PARITÀ

Via Maria Vittoria, 12 - Torino

Tel. 011 8612771

e-mail: **consigliera_parita@provincia.torino.it**

Sito internet: **www.consiglieraparitatorino.it**

Centri per l'impiego della Provincia di Torino

Questo testo è stato realizzato grazie a:

Laura Cima e Ivana Melli

Le Consigliere di Parità della Provincia di Torino.

Per le traduzioni si ringrazia:

Chinzica Soldano - Inglese

Haznedadari Yllka - Albanese


Les cultures Onlus

Mustafà Abdel Wahed - Arabo

Sandy Machal - Francese

Flor Vidaurre e Esther Correa - Spagnolo

Costanda Ripca - Rumeno



بعض المعلومات الأخرى ...

نذكرك بالإضافة إلى ما سبق أنه يمكنك طلب العمل لنصف الوقت "البارتيم" طبقاً لأحكام القانون ٥٣ لسنة ٢٠٠٠ كوسيلة لتحقيق التوازن بين أوقات الحياة الخاصة وأوقات العمل ، و لا يوجد قانون يجبر الشركة على إعطائك فترة نصف الوقت "البارتيم" ولكن إذا طلبته ولم تستجب الشركة فيمكنك اللجوء إلينا نحن المستشارات لمحاولة الوساطة بينك وبين الشركة التي تعملين بها .

حاولي في الوقت نفسه الاستفسار في الشركة التي تعملين بها عن ما إذا كانت الشركة لديها عدة وسائل تساعدك على تحقيق التوازن بين أوقات الحياة الخاصة وأوقات العمل و/أو أشكال أخرى من المرونة في مواعيد العمل .

وهناك العديد من الحوافز للشركات التي تتبنى مثل هذه المبادرات طبقاً لأحكام قوانين عدة بداية من المادة ٩ لقانون ٥٣ لسنة ٢٠٠٠ وحتى الصندوق الاجتماعي الأوروبي . وإن لم تكن الشركة قد انتهجت مثل هذه المبادرات فيمكنك أن تكوني داعية لها وتساهمي في الترويج لها عن طريق دعوة الشركة للاتصال بنا للحصول على المعلومات اللازمة .

إذا كنت حامل وليس لديك إقامة

اعلمي أنه في إطار المحافظة على المعلومات الشخصية فإن لك الحق مجاناً في الرعاية الطبية الضرورية والعلاج العاجل بالمستشفى والمستمر طوال مدة الحمل ووقت الوضع في إحدى المستشفيات التابعة للخدمة الصحية القومية .

ولمعرفة ذلك يمكنك التوجه إلى مكاتب الخدمة الصحية المحلية "ازل" أو الخدمة الاجتماعية للبلدية أو مركز الاستشارات الطبية للأسرة (المستوصف) ، ويمكنك الحصول على تصريح إقامة لك من أجل العلاج الطبي وحتى الشهر السابع من عمر المولود (وتصريح إقامة للأب أيضاً إن كان يعيش معك) .

إذا كنت لا تستطيعين رعاية المولود

اعلمي أنه يمكنك الولادة في المستشفى في سرية كاملة وبعدها سوف يتبنى ابنك أو ابنتك أسرة أخرى ترعى طفلك أو طفلتك بكل حب .



الاستقالة


عند تقديم استقالتك عن رغبتك خلال إتمام ابنتك أو ابنتك السنة الأولى من عمره فإن من حقك طلب المكافأة المالية المعمول بها في حالات الإقالة دون الالتزام بإعلام صاحب العمل مسبقا عن الرغبة في الاستقالة حسب ما نص عليه عقد العمل ، واعلمي أيضا أن الاستقالة لا تعتبر سارية إلا بعد التصديق عليها من قبل مفتش العمل .

منع العمل في الفترات الليلية

حتى إتمام ابنك أو ابنتك السنة الأولى من العمر لا يجوز أن تعمل في خلال الفترة ما بين الساعة الثانية عشر ليلا إلى الساعة السادسة صباحا ، في حين أنه ليس إجباريا عليك العمل في الفترات الليلية طالما لم يتم ابنك أو ابنتك سن الثالثة من العمر ، أما إذا كنت ولي الأمر الوحيدة التي تكفل الطفل أو الطفلة الذي يعيش معك فإنه ليس إجباريا عليك العمل في الفترات الليلية وحتى بلوغ ابنك أو ابنتك سن الثانية عشر سنة من العمر ، وإذا كنت تعولين ابنك أو ابنتك أو شخصا معاقا فليس إجباريا عليك العمل في الفترات الليلية على وجه الإطلاق .

إمكانية طلب مقدم من مكافأة نهاية الخدمة

يجوز طلب مقدم من مكافأة نهاية الخدمة من صاحب العمل وذلك لتغطية مصروفات إجازة الأقربين عندما تكون الإعانة المالية الخاصة بها منخفضة وكذلك لتغطية التكاليف الطبية أو لشراء شقة سكنية .



الحقوق

الاحتفاظ بمكانك في العمل : المهام والمقر والدور

بعد العودة من إجازة الوضع يحق لك الاحتفاظ بمكانك في العمل في نفس المقر أو في مقر آخر داخل نفس المدينة ، بل يحق لك كذلك البقاء فيه وحتى بلوغ ابنك أو ابنتك عمر سنة ، ويحق لك أيضا القيام بنفس المهام التي كانت موكلة إليك قبل إجازة الوضع أو القيام بمهام مماثلة حسب عقد جميع العمال ، هذا وتسري نفس الحقوق عند العودة من إجازة الأقربين أو أذن الإجازة أو ساعات الراحة .

منع الإقالة

اعلمي انه لا يجوز فصلك من العمل منذ بداية فترة الحمل (وإن كان صاحب العمل لم يعرف بعد) وحتى بلوغ ابنك أو ابنتك عمر سنة .
ويجوز الفصل من العمل في ظل الأحوال التالية :

- لو صدر منك خطأ جسيم يشكل سببا قانونيا للإقالة .
- لو أوقفت الشركة التي تعملين بها نشاطها .
- لو انتهت المهمة التي تم تعيينك من أجلها أو انتهت مدة عقد العمل .
- لو لم تتجاذي فترة التجربة بنجاح .

وبالنسبة للحالة الأخيرة فيجب التأكد من عدم وجود تمييز بسبب الحمل .

ولا يجوز إيقافك عن العمل ولا يجوز إخراجك مع تسريح العمال بسبب الحمل اللهم إلا قد توقف نشاط الشركة أو القسم الذي تعملين به .

ولا يجوز فصلك من العمل بسبب طلبك إجازة الأقربين أو بسبب تغييرك لمركز ابنك أو ابنتك .



وفيما يتعلق بقيمة التأمين فاعلمي أن فترات الإجازات خلال الثلاث سنوات الأولى لعمر ابنك أو ابنتك تمنحك الحق في التأمين السوري حيث أنه خلال الفترة ما بين ٣ إلى ٨ سنوات لعمر الطفل فإن التأمين يكون سوريا منخفضا .

ابنة أو ابن معاق إعاقة شديدة

في حالة كون ابنتك أو ابنك معاق إعاقة شديدة وحسب ما تنص عليه أحكام القانون ١٠٤ لسنة ٩٢ فإن أذن الإجازات وأوقات الراحة يمكن ضمها إلى إجازة الأقربين أو الإجازة المرضية .

حتى سن ثلاث سنوات من عمر الطفل أو الطفلة

- يجوز مد إجازة الأقربين إلى ثلاث سنوات كمدة قصوى بشرط ألا يكون ابنك أو ابنتك موجودا للعلاج طوال الوقت في إحدى المستشفيات المتخصصة .
- لك الحق في ساعتين راحة يوميا .

في حالة مد فترة إجازة الأقربين فإن الإعانة المالية تعادل نسبة ٣٠% من الراتب الشهري أما بالنسبة لساعات الراحة اليومية والأذن الشهرية فإن الراتب يصرف لك بالكامل .

أما بالنسبة للتأمين فيسري في كلتا الحالتين التأمين السوري .

الإجازات والأذون لمرض الطفل أو الطفلة

تذكرني أنه في حالة مرض ابنك أو ابنتك فيحق لك أخذ الإجازات بالتبادل مع الأب وحتى سن الثامنة من عمر ابنك أو ابنتك ، فالإجازة تجوز لأحد الوالدين الذي يقدم طلب بها حتى وإن لم يكن للآخر الحق في طلب الإجازة .

حتى سن ٣ سنوات

بالنسبة لفترات مرض كل طفل وطفلة فيمكنك التغيب عن العمل حتى تمام الشفاء ، وتشمل هذا الحق أيضا مرض الأبناء بالتبني أو بالكفالة بل وتستمر حتى سن ست سنوات من عمرهم .

من سن ٣ إلى ٨ سنوات

في حالة مرض ابنك أو ابنتك فيمكنك التغيب عن العمل لمدة أقصاها خمسة أيام عمل في السنة لكل طفل (ويسري هذا أيضا على الأبناء بالتبني أو بالكفالة) .

في حالة بلوغ القاصر أو القاصرة عند إتمام التبني أو الكفالة سن يتراوح بين ٦ إلى ١٢ سنة فيمكن الاستفادة بالإجازة بسبب مرض الطفل أو الطفلة خلال الثلاث سنوات الأولى لانضمام الطفل القاصر أو القاصرة للأسرة .

ويجب تقديم شهادة مرضية صادرة من الطبيب المختص التابع للخدمة القومية أو العامل بالاتفاق معها ، ولهذا النوع من الإجازات لا ينص القانون على زيارة الطبيب للمنزل للتحقق من صحة مرض القاصر أو القاصرة .

في حالة دخول ابنك أو ابنتك في المستشفى لأسباب مرضية خلال فترة الإجازة السنوية فاعلمي أنه يمكنك تعويض فترة بقاء الطفل في المستشفى كاملة ، في حين ليس لك الحق في أية إعانات مالية إلا أن فترة الإجازة تحسب مع الأقدمية في العمل ولا تحسب مع الإجازات السنوية ولا مع الرواتب الشهرية الإضافية .

الراحة اليومية

خلال السنة الأولى لعمر الطفل أو الطفلة يمكنك الحصول على ساعات راحة يوميا .
إذا كانت عدد ساعات عملك تزيد عن ٦ ساعات يوميا فيجوز لك أخذ ساعتين راحة
يوما يمكن جمعهما بعضهما على البعض .

إذا كانت عدد ساعات عملك تقل عن ٦ ساعات يوميا فيجوز لك أخذ ساعة
راحة واحدة يوميا .


إذا كنت تستفيد من خدمة حضانة الأطفال أو أي مكان آخر ملائم لرعاية
الأطفال توفره الشركة التي تعملين بها في مقر الشركة ذاقا فإن مدة الراحة
اليومية تكون نصف ساعة فقط .

في حالة إنجاب أكثر من طفل فإن مدة الراحة تتضاعف ويجوز أيضا أن يستفيد
الأب بعدد ساعات الراحة الإضافية .

في حالة تبني أو كفالة طفل فتسري نفس الأحكام وذلك خلال السنة الأولى لعمر
طفلك أو طفلتك .

وتحسب ساعات الراحة اليومية كمساعات العمل سواء بسواء وعليه فمن حقك أيضا
الاستفادة بسندات الوجبات الغذائية إذا كانت الشركة تعمل بهذا النظام .

واعلمي أن ساعات الراحة اليومية تعادل تماما ساعات العمل ويتم حسابها مع المرتب ،
وبناء عليه فإن مقدار ما تقوم به المؤسسة القومية للضمان الاجتماعي "انبس" يكون
على أساس مجموع المرتب كاملا .



إجازة الأقربين

إذا كنت تعملين مستخدمة فيمكنك طلب التغيب عن العمل الاختياري والذي يسمى إجازة الأقربين .
اعلمي أنه يجوز لك أخذ هذه الإجازة في نفس الوقت مع الأب ويمكن الاستفادة من هذه الإمكانية وحتى بلوغ الطفل أو الطفلة سن ثمان سنوات وتستمر الإجازة لمدة متواصلة أو متقطعة يصل مجموعها إلى ستة أشهر كحد أقصى .
وهذا يعني أنه يمكنك أخذ مثل هذه الإجازة ولو ليوم واحد فقط .

في حالة عدم وجود الأب فيجوز أن تصل مدة الإجازة متواصلة أو متقطعة إلى عشرة أشهر كحد أقصى ، وتذكري أنه يجب عليك إبلاغ صاحب العمل برغبتك في أخذ هذه الإجازة قبل خمسة عشر يوما على الأقل من تاريخ بداية التغيب عن العمل .
وفيما يختص بالإعانة المالية فيحق لك الحصول على مبلغ يعادل نسبة ٣٠% من المرتب الشهري من المؤسسة القومية للضمان الاجتماعي "انبس" وذلك خلال السنوات الثلاث الأولى لعمر ابنك أو ابنتك ، وبعدها فلن يحق لك الحصول على أية مبالغ اللهم إلا إذا كان دخلك يقل عن مجموع مرتين ونصف لقيمة الحد الأدنى للمعاش . (لمزيد من المعلومات يمكنك التوجه مباشرة إلى صندوق التأمين الخاص بالمهنة) .
فترة الإجازة سوف تضاف إلى فترة الأقدمية في الخدمة .

إذا كنت تعملين لحساب نفسك وعندك طفل أو طفلة من تاريخ الأول من يناير ٢٠٠٠ فيحق لك أخذ إجازة الأقربين بما فيها الإعانة المالية لمدة ثلاثة أشهر خلال السنة الأولى لعمر ابنك أو ابنتك .

لقد نص التعديل الضخم في ميزانية عام ٢٠٠٧ على أنعاملات بعقد مشروع والفئات المشابهة المسجلة في الإدارة المستقلة للمؤسسة القومية للضمان الاجتماعي "انبس" ممن ليس لهم معاش والغير مشتركات في أي صندوق من صناديق التأمين الإجباري ومن لهم الحق في إعانة الوضع بشرط حدوث الولادة من تاريخ ١٠ يناير ٢٠٠٧ فإن لهم الحق في الحصول على إعانة مالية لإجازة الأقربين فقط لمدة ثلاثة أشهر خلال السنة الأولى لعمر الطفل تعادل نسبة ٣٠% من قيمة إعانة الوضع المستحقة .

وتسري نفس القيمة كذلك على الوالدين الذين تبنوا أو يكفلوا طفلا وذلك منذ انضمام الطفل للأسرة مع بداية نفس التاريخ أي ١٠ يناير ٢٠٠٧ .



إذا كنت من أصحاب الشركات فيمكنك أخذ إجازة الوضع عن طريق تقديم طلب إلى المؤسسة القومية للضمان الاجتماعي "انبس" . (لمزيد من المعلومات يمكنك التوجه مباشرة إلى صندوق التأمين الخاص بالمهنة) .

إذا كنت تعملين بعقد مشروع فيمكنك أخذ إجازة الوضع ولمدة يصل مجموعها إلى ١٨٠ يوم ، ولك الحق في الحصول على إعانة مالية للوضع إذا كنت قد سددت تأمينات الإدارة المستقلة للمؤسسة القومية للضمان الاجتماعي "انبس" . (لمزيد من المعلومات يمكنك التوجه مباشرة إلى صندوق التأمين الخاص بالمهنة) .

في حالة تبني أو كفالة أطفال لم يتجاوز أعمارهم سن السادسة يمكنك طلب إجازة الوضع ، بل ويحق لك طلب الإجازة إذا تجاوز أعمارهم سن السادسة بشرط تبني أو كفالة أطفال أجنب .

إذا كنت تعملين بنظام نصف الوقت "البارتيم" الأفقي أو الرأسي أو الدائري فتسري عليك كافة الأحكام التي نص عليها القانون والخاصة بالعاملين بنظام كامل الوقت باستثناء أوقات الراحة اليومية كما نوضح فيما بعد .

في حالة تغيير نظام العمل من نصف الوقت إلى كامل الوقت خلال فترة إجازة الوضع فعندئذ يتم حساب الإعانة المالية للوضع على أساس أعلى مرتب .

في حالة العمل بنظام نصف الوقت الدائري (لفترة خلال العام) فإنه إذا كانت إجازة الوضع تبدأ خلال فترة العمل أو خلال فترة ٦٠ يوم من آخر يوم عمل فإن الإعانة المالية للوضع يتم صرفها عن كل الفترة حتى وإن كانت في نفس فترة الراحة المنصوص عليها في عقد العمل .

إذا كانت فترة إجازة الوضع تبدأ بعد فترة ٦٠ يوم من آخر يوم عمل فإن الإعانة المالية للوضع يتم حسابها على أساس أيام العمل ولا تشمل فترة الراحة المنصوص عليها في عقد العمل .



إجازة الوضع

يحق لك عقب ولادة ابنك أو ابنتك البقاء في المنزل والتوقف عن العمل لفترة تسمى إجازة وضع مدتها خمسة أشهر ، إما أن تبدأ من شهرين قبل الولادة وتستمر لثلاثة أشهر أخرى بعدها ، أو أن تبدأ من شهر قبل الولادة وتستمر لأربعة أشهر أخرى بعدها ، أما إذا كان ابنك أو ابنتك قد ولدا قبل الأوان أو قبل الموعد المحدد فمن حقت البقاء في المنزل وإضافة عدد الأيام التي ذهبت فيها للعمل قبل الولادة إلى فترة إجازة الوضع .

من المهم أن تتذكر أن تقدمي لصاحب العمل شهادة الميلاد (الازدياد) أو أي إقرار آخر بديل خلال ثلاثين يوما من الولادة ، سوف تحصلين على ٨٠% من قيمة المرتب الشهري (أغلب عقود العمل تمنح نسبة ١٠٠%) بل أن فترة الغياب تضاف إلى فترة الأقدمية في الخدمة ولا تؤثر على مرتب الشهر الإضافي (الثالث عشر) ولا على الإجازات السنوية ، واعلمي أنه يمكنك إضافة الإجازات السنوية وأذون الإجازات القصيرة إلى إجازة الوضع .

إذا كنت فقدت العمل مع تسريح العمال فإن مدة إجازة الوضع لن تحسب طوال فترة وجود اسمك في قائمة انتظار العمل في حين تستمري في الحصول على إعانة البطالة لأطول فترة ممكنة ، ولن يتم حذف اسمك من القائمة لو رفضت خلال فترة إجازة الوضع عرضا للعمل أو الالتحاق بالدورات التدريبية المؤهلة للعمل .

إذا كنت فقدت العمل مع غلق الشركة أو مع نهاية عقد العمل المحدد المدة دون أن يجدد فإن من حقتك على الرغم من هذا الحصول على إعانة مالية للوضع .

إذا كنت تعملين مساعدة منزلية فيحق لك أخذ إجازة الوضع أما للحصول على إعانة مالية للوضع فيجب أن يكون لديك رصيد من التأمينات الأسبوعية لمدة ستة أشهر عن العام السابق للولادة أو رصيد عام كامل من التأمينات عن العاملين السابقين للولادة .

إذا كنت تعملين في المهن الحرة فيمكنك أخذ إجازة الوضع وطلب من صندوق التأمين الخاص بالمهنة إعانة مالية للوضع يتخلف مقدارها باختلاف نوع نشاطك (لمزيد من المعلومات يمكنك التوجه مباشرة إلى صندوق التأمين الخاص بالمهنة).




"إن أي طفلة وليدة أو طفل وليد هو مخلوق جديد ومعلم كامن ...
أمير روح ووميض نور جديد ... "


رونالد دافيد لاينج

عزيزتي الأم

يسعدنا سعادة غامرة أن نشاركك فرحتك بقدوم ابنك أو ابنتك ونغتني فرصة تقديم هذا الدليل البسيط لنبحث إليك بأصدق التهاني القلبية .
لقد فكرنا في عمل دليل مفيد ينفك فكان هذا الكتيب الذي يحتوي على الفرص الأساسية المتاحة التي يمكن لكل أم الاستفادة منها منذ ميلاد الطفل أو الطفلة وحتى بلوغ سن الثامنة .
ونأمل أن تستطعي بمهارة تقييم الإمكانيات المتنوعة التي توفرها لك قواعد وأحكام العمل التي ينص عليها القانون الموحد رقم ١٥١ لسنة ٢٠٠١ والتي سنعرضها بإيجاز في صفحات هذا الكتيب الذي بين يديك .
ومن فوائد تلك القواعد أنها تساعدك على متابعة ابنك أو ابنتك خلال مرحلة النمو وتتيح لك تنظيم أوقاتك والموائمة بين أوقات حياتك الخاصة وأوقات العمل .
لمزيد من المعلومات يمكنك التوجه إلى الهيئات المذكورة في الصفحة الأخيرة من هذا الكتيب .
ومرة أخرى نقدم لك بأحر التهاني وأطيب الأمنيات ونحن دائماً على أتم الاستعداد لتلبية أي طلب للمساعدة .

مستشارتا المساواة لإقليم لكو
البا كابريله وادريانا فنتورا





Per saperne di più:

sulle norme a favore della Maternità/Paternità e dei congedi parentali puoi rivolgerti:

To find out more about laws concerning maternity, paternity and parental leave please contact:

Afin d'en savoir plus sur les lois en faveur de la maternité et de la paternité et sur les congés parentaux vous pouvez vous adresser:

والاجازات الوالدية للمزید من العمل لومات حول قوانین الامومة والابوة ،
بالمكان مراجعة:

Pentru mai multe informatii privind norme si concediile de maternitate/paternitate va puteti adresa la:

Para obtener mayor información sobre las normas a favor de la Maternidad/Paternidad y de los permisos parentales puede dirigirse a:

Ufficio Consigliere di Parità

Via Maria Vittoria, 12 - Torino

Tel. 011.8612771

e-mail: **consigliera_parita@provincia.torino.it**


Sito internet: **www.consigliera-parita.torino.it**

Centri per l'Impiego della Provincia di Torino

Le **Referenti di Parità** operative presso i **Centri per l'Impiego della Provincia di Torino**.

È preferibile contattarle telefonicamente per informazioni e/o prenotazioni.

- Direzione Provinciale del Lavoro - Servizi Ispettivi
Via Arcivescovado, 9 - Torino.
- OO.SS - Organizzazioni sindacali presenti direttamente nell'azienda o sul territorio provinciale.



Versione **ARABO**



La Consigliera
di parità provinciale



PROVINCIA
DI TORINO



i
nostri
auguri
tra
opportunità
e diritti!

dalle consigliere di parità della provincia di torino
Via Maria Vittoria 12 - Torino - Tel. 011.8612771